اخوبهما ومثله في اخر القامة الاولى اواول الثانية خلاف وللمغرب غروب الشمس
نكور بعضها جعدشر ولحه وللعشاء من غروب حمرة الشفق للثلث الاول وللصبح
من الفجر الصادق للاسفار الاعلى وهي الوسطى وان سات وسط الوقت بلا اداء
لم يجعل الا ان يخف والا مضة لعز تعذر به مطلقا وعلى جماعة داخره وللجماعة
فتقديم غير الظهر وتاخير ما الربع القامة ويزاد لشدة الحر وبه نرى تاخير
العشاء قليلا وان شك في دخول الوقت لم تجز ولو وقعت فيه والضرورى للعصر
الاصفرار وللطلوع في الصبح وللغروب في الظهرين وللفجر في العشاءين ثم
نبه على اركان الصلوة بقوله فرائضها تكبيرة الاحرام والقيام لها
والنية وقراءة الفاتحة والقيام والركوع والرفع منه والسجود والرفع
منه وترتيب افعال الصلوة والاعتدال والطمانينة والجلوس له فهي
ان فرائض الصلوة اربعة عشر اولها تكبيرة الاحرام وهي فرض باتفاق
لكل مصل ولكل صلاة واضافة التكبير للاحرام من اضافة الجزء للكل كيد زيد
بناء على ما قال الشيخ زروق من ان الاحرام مركب من فعل وهو النية
وقول وهو التكبير وفعل وهو الاستقبال لانه عبارة عن الدخول في
الحرمات ولا يحصل الا بالثلاثة واستشكل عد الاستقبال بانه شرط
فكيف يكون جزء الركن واجيب بانا انا جعلناه جزءا من الاحرام
الذي هو عبارة عن مجموع الامور الثلاثة وهو اضافة الصاحب للصاحب
مثل طيلسان ابن ... ان قلنا ان الاحرام النية والتوجه الى الصلاة ولفظها
الله اكبر ولا يجزئ غيره فان عجز عنه جملة سقط ويكتفي منه بالنية ولا ياتي بمرادفه
ويجب المحافظة فيها على امور منها مد همزة اسم الجلالة لان الكلام يخرج الى الاستفهام
فلا ينعقد ويبطل اللام اسم الجلالة وهو الطبيعيا والا بطلت على ما في الزرقاني
ولا يشبع حركة الهاء والا بطلت ايضا على ما استظهره الزرقاني ولا يشبع فتحة الباء
ولا يشدد الراء ولا يقف وقفة طويلة بين كلمتيه فان ذلك كله مبطل فما قال
في الذخيرة وقول العامة الله وكبر له مدخل في الجواز فلتقلب الهمزة
واوا اذا وليت ضمة الهاء وشغله ابن جزى في قوانينه لا يقبل العامة فقال

وان

٥٩

وان قال الله وكبر بابدال الهمزة واوا اجازه ولو جمع بين الهمزة والواو فيا
بالظاهر البطلان لانه لا وجه له فوضاك به الشافعية قال الحيثي لا تبطل
وتبعه الزرقاني فانظره ومن الشبهات معنى الله اكبر عند بعضهم اكبر من
كل شيء وابى هذا اخرون وقالوا الله الكبير وقيل بل جاء على نمط
كلام العرب في المبالغة في الوصف ولم يرد المفاضلة وقال ابن عطاء الله
معناه انه اكبر من ان ينال بالحواس ويدرك كنه جلاله بالعقل والقياس
بل اكبر من ان يعرفه غيره فانه لا يعرف الله الا الله وقال شيخنا
الحفني فيما له من التعبير على سورة الفاتحة كثر الاضطراب في معنى اكبر
من الله اكبر والذي يظهر انه للتفضيل والعبارة على حذف مضاف وذلك
ان المصلي اذا اتقن شروط الصلاة ثم استقبل وتوجه ووقف كالميت بين
يدي غاسله رابطا لاشتغاله اتيانا في طوقه من الخضوع بالركوع والسجود
وغيرهما ربما يتوهم فيه انه موف حق الربوبية فامر ان يكرر قول الله
اكبر يعني حق الله اعظم من كل ما اتيت به وافعله من انواع الخضوع فذكر
نفسك هذا المقام في صلاتك ونحو هذا لصاحب الحلل ونصه لما كانت
الصلاة ارفع العبادات وحالة العبد فيها مع الله اعظم الحالات والوفاء
بما يجب من رعايتها على التحقيق متعذر والله مقبل على المصلي ناظر اليه
من غير تمثيل ولا تشبيه وجب من اجل ذلك على المصلي اذا اقدم على
فعل ركن او فرغ منه ان يشعر على نفسه بالتقصير وانه لا قدرة له على
الوفاء بحق ما يجب له وليس من الاذكار ما يشعر بما في قلبه من
ذلك الا الله اكبر اي حق الله اعلى فيما فعلت او افعل اكبر وهي بالنسبة
الى جلاله احقر فقال الشيخ زروق حكمة افتتاحها بالتكبير
الاشعار بعظمة من تصلي حتى يتوجه له بقلب سليم عما سواه على وجه الاجلال
والتعظيم تنبيه يحمل تكبيرة الاحرام فيحمل فيما
الاماع اذا جزم بالسهو فانه يقطع متى ذكر لا تكن ان ذكر قبل الركوع قطع
بغير سلام اتفاقا وان ذكر بعده تكلم على احد قولين فان كبر للركوع

Copyright © King Saud University